



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

التعلیمة رقم ٣٥ المؤرخة في ٢٧ جويلية ٢٠٢٢ المتعلقة بإيداع الترشيحات
للاتخابات الجزئية لأعضاء بعض المجالس الشعبية البلدية على مستوى
ولاية بجاية وتيزي وزو

عملاً بأحكام الأمر رقم ٠١-٢١ المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، المعدل والمتمم،
لا سيما المادة ١٧٧ منه وتبعاً للقرار رقم ٥٥ المؤرخ في ١٧ يوليول ٢٠٢٢ الصادر عن السيد رئيس السلطة
الوطنية المستقلة للانتخابات والمحدد لكيفيات إيداع قوائم الترشيحات للاتخابات الجزئية لأعضاء بعض
المجالس الشعبية البلدية على مستوى ولاية بجاية وتيزي وزو، تهدف هذه التعلیمة إلى توضیح وشرح
الإجراءات والكيفيات إيداع ملفات الترشح على مستوى المندوبية الولاية للسلطة المستقلة.

١- شروط الترشح :

١.١- الشروط الواجب توفرها في كل مرشح (المادة ١٨٤) :

- أن يكون المرشح مسجلاً في القائمة الانتخابية في الدائرة الانتخابية، أي البلدية، التي يترشح بها،
- أن يكون المرشح بالغاً ثالثاً وعشرين (٢٣) سنة، على الأقل، يوم الاقتراع،
- أن يكون ذا جنسية جزائرية،
- أن يثبت أداءه الخدمة الوطنية أو إعفاءه منها،
- ألا يكون محكوماً عليه نهائياً بعقوبة سالبة للحرية لارتكاب جنائية أو جنحة ولم يرد اعتباره، باستثناء الجناح غير العمدي،
- أن يثبت وضعيته تجاه الإدارة الضريبية،

- ألا يكون معروفا لدى العامة بصلته مع أوساط المال والأعمال المشبوهة وتأثيره بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على الاختيار الحر للناخبين وحسن سير العملية الانتخابية.

2.1- الشروط المطلوبة الواجب توفرها في كل قائمة مترشحين (المواد 176 و 177 و 178):

- 1- يجب أن تتضمن قائمة المترشحين عددا من المترشحين يزيد عن عدد المقاعد المطلوب شغلها بثلاثة (3) في الدوائر الانتخابية التي يكون عدد مقاعدها فرديا، مثلاً :

 - مجلس شعبي بلدي به 13 مقعدا: يجب على القائمة أن تكون من 16 مترشح (أي 13 مترشح + 3 مترشحين).
 - مجلس شعبي بلدي به 15 مقعدا: يجب على القائمة أن تكون من 18 مترشح (أي 15 مترشح + 3 مترشحين).
 - مجلس شعبي بلدي به 23 مقعدا: يجب على القائمة أن تكون من 26 مترشح (أي 23 مترشح + 3 مترشحين).

2. - تطبيق مبدأ المناصفة بين النساء والرجال: (المادتين 176 و 177) في إطار إيداع ملفات الترشح للانتخابات الجزئية لأعضاء بعض المجالس الشعبية البلدية على مستوى ولاية بجاية وتيزي وزو، يمكن لقوائم المترشحين المقدمة تحت رعاية الأحزاب السياسية أو القوائم المستقلة التي لم تتمكن من تحقيق شرط المناصفة أن تقدم طلب لإفادتها بترخيص بالإعفاء من شرط المناصفة ضمن ملف الترشح المودع من طرف المرشح الموكل من حزب سياسي أو قائمة مستقلة، لدى منسق المندوبية الولاية للسلطة المستقلة، وفي هذه الحالة، يوافق منسق المندوبية الولاية للسلطة المستقلة على طلب الإعفاء المقدم (نسخة مرفقة من ترخيص الموافقة للإفادة من شرط المناصفة).

للذكر فإن شرط المناصفة لا يطبق سوى في البلديات التي يساوي عدد سكانها أو يزيد عن عشرين ألف (20.000) نسمة، أي يطبق مبدأ المناصفة فقط على مستوى بلدية أقبو بولاية بجاية، أما البلديات الأخرى غير معنية.

3. يجب على قائمة المرشحين أن تخصص، على الأقل، نصف (2/1) الترشيحات للمترشحين الذين تقل أعمارهم عن أربعين (40) سنة،
4. يجب أن يكون ثلث (3/1) من مرشحي قائمة المرشحين، على الأقل، ذوي مستوى تعليمي جامعي، عندما ينتج عن الثالث عدد غير صحيح، فإن هذا العدد يجبر إلى العدد الصحيح الأعلى، أمثلة عن ذلك:

عدد المترشحين ذوي مستوى جامعي	تمثيل الثالث	عدد المقاعد
05	4,33	مجلس شعبي بلدي به 13 مقعد
05	5	مجلس شعبي بلدي به 15 مقعد
08	7,66	مجلس شعبي بلدي به 23 مقعد

5. يجب على قائمة المرشحين المقدمة سواء تحت رعاية حزب سياسي أو بصفة مستقلة أن تدعم بعدد من توقيعات ناخبي الدائرة الانتخابية المعنية، وذلك حسب الطريقة الآتية:

عدد توقيعات الناخبين المعتمدة الواجب توفيرها	عدد المقاعد
260 توقيع (أي 13 مقعد x 20 توقيع)	مجلس شعبي بلدي به 13 مقعد
300 توقيع (أي 15 مقعد x 20 توقيع)	مجلس شعبي بلدي به 15 مقعد
805 توقيع (أي 23 مقعد x 35 توقيع)	مجلس شعبي بلدي به 23 مقعد

- II. عملية التصديق واعتماد استثمارات الاكتتاب (المادة 178): يتم تصديق توقيعات الناخبين (أي الاستثمارات) لدى ضابط عمومي، ويقصد بالضابط العمومي، الفئات المذكورة في المادة 6 من القرار رقم 3 المؤرخ في 17 جويلية 2022، وبعدها تقدم الاستثمارات المستوفاة الشروط المطلوبة قانوناً مرفقة ببطاقة معلوماتية من أجل اعتمادها إلى رئيس اللجنة البلدية لمراجعة القوائم الانتخابية المختصة إقليمياً الذي يتکفل بمراقبة التوقيعات الفردية والتأكد من صحتها وإعداد محضر بذلك فيما يخص البلدية التابعة لاختصاصه فقط.

III. - آجال إيداع استمارات اكتتاب التوقيعات لاعتمادها من قبل القاضي رئيس اللجنة البلدية

مراجعة القوائم الانتخابية : تنتهي الآجال إثنى عشرة (12) ساعة، على الأقل، من انتهاء الأجل المخصص لإيداع قوائم الترشيحات أي يوم الخميس 25 أوت 2022 على الساعة منتصف النهار (12 سا 00 د).

IV. - عملية إيداع ملفات الترشح (المادة 179) : يجب تقديم التصريح بالترشح الجماعي من طرف

مترشح موكل من طرف الحزب أو من طرف مترشحي القائمة المستقلة وتودع قبل خمسين (50) يوماً كاملة من تاريخ الاقتراع على مستوى المندوبية الولاية للسلطة المستقلة، آخر أجل يوم الخميس 25 أوت 2022 منتصف الليل (00.00 سا)، مقابل وصل استلام

V. - دراسة ملفات الترشح والطعن (المادة 183 الفقرة 1) : يتعين أن يكون رفض أي ترشيح أو قائمة

مترشحين بقرار معللاً تعليلاً قانونياً صريحاً من منسق المندوبية الولاية للسلطة المستقلة.

الأجل المخصص للبت في ملفات الترشح من طرف المندوبية الولاية للسلطة المستقلة (المادة 183 الفقرة 2): يجب الدراسة والبت في ملفات الترشح وتبلغ القرار في أجل ثمانية (8) أيام كاملة، ابتداء من تاريخ إيداع ملف الترشح، آخر أجل يوم الأحد 4 سبتمبر 2022.

الأجل المخصص للمترشح لتقديم الطعن أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليمياً (المادة 183 الفقرة 3): يكون قرار رفض الترشح قابلاً للطعن أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليمياً خلال ثلاثة (3) أيام كاملة من تاريخ تبليغ القرار، آخر أجل يوم الأربعاء 7 سبتمبر 2022.

الأجل المخصص للفصل في الطعن من طرف المحكمة الإدارية المختصة إقليمياً (المادة 183 الفقرة 4): تفصل المحكمة الإدارية في الطعن في أجل أربعة (4) أيام كاملة من تاريخ إيداع الطعن، آخر أجل يوم الأحد 11 سبتمبر 2022.

الأجل المخصص للاستئناف أمام مجلس الدولة (في انتظار تنصيب المحكمة الإدارية للاستئناف) (المادتين 183 و314): تكون أحکام المحاكم الإدارية قابلة للاستئناف أمام مجلس الدولة، يمكن لكل مترشح أو قائمة مترشحين أن يستأنف في أجل ثلاثة (3) أيام كاملة من تاريخ تبليغ الحكم، آخر أجل يوم الأربعاء 14 سبتمبر 2022.

الأجل المخصص للفصل في الاستئناف من طرف مجلس الدولة (المادتين 183 و314): يفصل مجلس الدولة في أجل أربعة (4) أيام كاملة من تاريخ إيداع الاستئناف، آخر أجل يوم الأحد 17 سبتمبر 2022.

VI. - تنظيم عملية استلام ملفات الترشح والإجراءات الواجب اتخاذها على مستوى المندوبية الولاية للسلطة المستقلة : يكون استلام ملفات الترشح كل أيام الأسبوع، ماعدا يوم الجمعة، من الساعة التاسعة (9 سا) صباحا إلى غاية الساعة الرابعة ونصف (16 سا 30 د) مساء.

بالنسبة لليوم الأخير، أي يوم الخميس 25 أكتوبر 2022، ينتهي أجل استلام ملفات الترشح على الساعة منتصف الليل (00 ساعة).

وتحسباً لتوافد ممثلي المرشحين خلال هذا اليوم الأخير، يتعين اتخاذ جميع التدابير قصد تسهيل عملية استقبال ممثلي الأحزاب السياسية والقوائم المستقلة وتوجيههم مع تدعيم خلية الاستقبال بالوسائل البشرية والمادية الملائمة.

ويجب أن يثبت اختتام عملية إيداع ملفات الترشح بموجب محضر يعدّه محضر قضائي وجوباً.

VII. - الجانب المتعلق بمتابعة عملية إيداع قوائم الترشيحات : يجب أن يوضع تحت تصرف الخلية المكلفة بمتابعة إيداع قوائم الترشيحات سجل مرقم وموقع عليه من الصفحة الأولى إلى الصفحة الأخيرة.

يتضمن كل سجل على الخانات الآتية:

- في العنوان: الانتخابات الجزئية لأعضاء بعض المجالس الشعبية البلدية،
 - الولاية:
 - الدائرة الانتخابية ل.....،
 - تسمية قائمة المرشحين،
- الانتماء السياسي (في حالة تقديم القائمة تحت رعاية حزب سياسي)،
 - اسم ولقب مودع الملف،
 - تاريخ الإيداع،
 - ساعة الإيداع (مسجلة بالضبط)،
- ختم وإمضاء السلطة المعنية (المنسق).

وفيما يتعلق بمتابعة عملية إيداع ملفات الترشح، يجب أن تبين المعلومات المرسلة يومياً ما يلي:

- تسمية القائمة (مع التوضيح إذا كانت القائمة مقدمة تحت رعاية حزب سياسي أو قائمة مرشحين أحراضاً)،
- اسم ولقب مودع ملف الترشح،

- تاريخ وساعة الإيداع (مسجلة بالضبط)،

- أسماء وألقاب المرشحين،

نولي أهمية خاصة لضرورة إرسال الحوصلة اليومية الخاصة بعملية سحب الاستمارات وإيداع ملفات الترشح بصفة منتظمة ومتواصلة.

كما يجب ملأ الاستمارة المتوفرة على مستوى المنصة الإلكترونية للسلطة المستقلة لهذا الشأن

يوميا.

٧.٨. - إعداد البطاقة الوطنية للمترشحين : في إطار إعداد البطاقة الوطنية الخاصة بالمرشحين، بهدف تسهيل معاينة ومراقبة حالات الترشيحات المتكررة عبر مختلف الدوائر الانتخابية، ينتظر من منسقي المندوبيات الولاية للسلطة المستقلة المعنية إخطار رئيس السلطة المستقلة فور اختتام عملية إيداع ملفات الترشح بعد قوائم المرشحين حسب الانتماء السياسي وكذا بعد قوائم المرشحين الأحرار.

كما يجب ملأ الاستمارة المتوفرة على مستوى المنصة الإلكترونية للسلطة المستقلة لهذا الشأن

يوميا.

وأخيرا وبالنظر إلى الأهمية البالغة التي تكتسيها عملية إيداع ملفات الترشح، ينتظر منكم السهر شخصيا على الاحترام الصارم لهذه التعليمات مع إخطار مصالحي بكل الصعوبات المحتملة التي قد تعيق سبيل التنفيذ المحكم لهذه التعليمية.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

انتخاب جزئي لأعضاء المجلس الشعبي البلدي

ليوم السبت 15 أكتوبر 2022

رقم الترخيص: 2022/.....

منسق المندوبية الولاية للسلطة المستقلة لـ.....

ترخيص بـالموافقة لـلإفادة من شـرط المـناصفـة

الدائرة الانتخابية (ذكر المجلس الشعبي البلدي المعنى):

- بمقتضى المادتين 176 و 317 من الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 10 مارس 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق

بنظام الانتخابات، المعدل والمتمم،

- وبناء على الطلب المقدم من طرف المرشح المودع، لإفادتها بترخيص لشرط المناصفة، تحت رعاية:

..... تسمية الحزب السياسي/ القائمة المستقلة: -

..... اسم مودع ملف الترشح ولقبه: -

..... تاريخ الإيداع لملف الترشح: -

..... ساعة الإيداع: -

نصـرـحـ بـالـموـافـقـةـ عـلـىـ الـطـلـبـ الـمـقـدـمـ لـلـتـرـخـيـصـ قـصـدـ الـإـفـادـةـ مـنـ شـرـطـ الـمـنـاـصـفـةـ.

تـارـيخـ وـخـتمـ وـتـوـقـيـعـ

منـسـقـ الـمـنـدـوـبـيـةـ الـوـلـاـيـةـ لـلـسـلـطـةـ الـوـطـنـيـةـ الـمـسـتـقـلـةـ لـلـاـنـتـخـابـاتـ

ملاحظة هامة: يدرج هذا الترخيص بملف الترشح للقائمة المعنية المودع على مستوى المندوبية الولاية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

انتخاب جزئي لأعضاء المجلس الشعبي البلدي

ليوم السبت 15 أكتوبر 2022

قرار قبول ملف الترشح

رقم القرار: 2022.

الدائرة الانتخابية (ذكر البلدية المعنية):

نحو منسق المندوبية الولائية للسلطة المستقلة:

وبعد دراسة ملف الترشح لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي البلدي المودع من طرف قائمة المترشحين

للدائرة الانتخابية المذكورة أعلاه والمحتوية على المعلومات التالية:

- الانتماء السياسي (ذكر تسمية الحزب السياسي):
- القائمة الحرة المسماة:
- اسم مودع الملف ولقبه:
- تاريخ الإيداع:
- ساعة الإيداع:

بلغكم بقبول ملف الترشح

ختم وتوقيع منسق السلطة المستقلة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

انتخاب جزئي لأعضاء المجلس الشعبي البلدي

ليوم السبت 15 أكتوبر 2022

قرار رفض ملف الترشيح

رقم القرار:2022/.....

الدائرة الانتخابية (ذكر البلدية المعنية):

نحو منسق المندوبية الولاية للسلطة المستقلة:

وبعد دراسة ملف الترشح لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي البلدي المودع من طرف قائمة المرشحين
للدائرة الانتخابية المذكورة أعلاه والمحتوية على المعلومات التالية:

- الانتماء السياسي (ذكر تسمية الحزب السياسي):
- القائمة الحرة المسماة:
- اسم مودع الملف ولقبه:
- تاريخ الإيداع:
- ساعة الإيداع:

نبلغكم برفض ملف الترشح للأسباب التالية:

ختم وتوقيع منسق السلطة المستقلة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

انتخاب جزئي لأعضاء المجلس الشعبي البلدي

ليوم السبت 15 أكتوبر 2022

وصل إيداع ملف الترشيح

رقم الوصل: 2022/.....

- دائرة الانتخابية (ذكر البلدية المعنية):
- نحن منسق المندوبية الولائية للسلطة المستقلة:
- الموعد من طرف قائمة المرشحين للدائرة الانتخابية
المذكورة أعلاه،
- الانتماء السياسي (ذكر تسمية الحزب السياسي):
- القائمة الحرة المسماة:
- اسم مودع الملف ولقبه:
- تاريخ الإيداع:
- ساعة الإيداع:

ختم وتوقيع منسق السلطة المستقلة